



الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء

ديوان المحاسبة

تقرير ديوان المحاسبة حول قطع حساب موازنة المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري للعام ٢٠١٨ -:-

رقم التقرير : ٢٠٢١ / ٤
تاريخه : ٢٠٢١ / ١ / ١٢
رقم الاساس : ٢٠٢٠ / ١٤٧ (رقابة إدارية – مؤخرة)

الموضوع: قطع حساب موازنة المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري لعام ٢٠١٨.

× × ×
الغرفة الرابعة
الرئيس : نللي ابي يونس
المستشاران : نجوى الخوري و رانية اللقيس
× × ×

ان ديوان المحاسبة (الغرفة الرابعة)
بعد الاطلاع على ملف القضية
ولدى التدقيق والمذاكرة
تبين :

انه ورد ديوان المحاسبة بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢١ كتاب مديرة المحاسبة العامة رقم ١٦/٢٠٨/ص تاريخ ٢٦/٢/٢٠٢٠ التي تودع بموجبه قطع حساب الموازنة الملحقة العائدة الى موازنة المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري عن العام ٢٠١٨, وقد اشارت في كتابها الى ما يلي:

" تم إعداد قطع الحساب استناداً الى بيانات المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري المتعلقة بتحقيقات وتحصيلات وارادات الموازنة الملحقة وبيانات النفقات الفصلية والسوية كما وردت الى المحاسبة العامة والمعلومات المستخلصة من حسابات المهمة العائدة لها علما ان مديرية المحاسبة العامة اودعت ديوان المحاسبة :

- حساب مهمة المحتسب المركزي لمديرية الحبوب والشمندر السكري للعام ٢٠١٨ بكتابها رقم ١٦/١١٩٧/ص تاريخ ٢٧/١١/٢٠١٩ مع الملاحظات العائدة لها , لذلك يرجى التفضل بالاطلاع على مشروع قانون قطع الحساب في ضوء ما تقدم ."

بناءً عليه

بما انه نتيجة الدراسة والتدقيق تبين ما يلي :

أولاً : في ورود الحساب والمرجع الصالح لايداعه ديوان المحاسبة :

بما ان المادة التاسعة الفقرة (٣) من المرسوم رقم ٤٠٠١ تاريخ ١٢/٥/٢٠١٠ (نظام إرسال حسابات الإدارات العامة وحسابات المؤسسات العامة والبلديات الخاضعة لقانون المحاسبة العمومية والمستندات العائدة لها إلى ديوان المحاسبة) نصت في الفقرة الاولى على ما يلي:

" يودع مدير مصلحة المحاسبة العامة لدى وزارة المالية ديوان المحاسبة مشروع قانون قطع الحساب للسنة المالية المنقضية قبل ١٥ آب من السنة التالية لسنة الحساب".

وبما ان مدير المحاسبة العامة في وزارة المالية اودع ديوان المحاسبة قطع الحساب عن العام ٢٠١٨ في ٢١/١٠/٢٠٢٠ فيكون وروده خارج المهلة القانونية .

ثانياً : في اصول تنظيم قطع الحساب :

I - بالنسبة لقسم النفقات :

بما انه يتبين من احكام المرسوم رقم ٣٣٧٣ تاريخ ١١/١٢/١٩٦٥ المتعلق بتحديد اصول ومهل تنظيم الحسابات والبيانات المالية وتدقيقها وتوحيدها لاسيما المواد رقم ٨ و ٩ و ١٠ و ١٥ ما يلي :

١- يجب على المحاسب الاداري في المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري اعداد بيانات فصلية وسنوية ، على ثلاث نسخ من النموذج رقم ٤ ، يودعها مراقب عقد النفقات لدى المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري ، مبيناً فيها بالنسبة للبيان الفصلي لكل فقرة من الموازنة:

- الاعتمادات الأساسية أو الباقية قيد الصرف.
- الاعتمادات المدورة.
- الاعتمادات الإضافية.
- الاعتمادات الملغاة.
- الاعتمادات النهائية.
- الاعتمادات المحجوزة.
- الاعتمادات المصفاة.
- الاعتمادات المصروفة.

وبالنسبة للبيان السنوي ثلاث نسخ من النموذج رقم ٥ مبيناً فيه لكل فقرة من الموازنة، علاوة عن المعلومات الواردة في البيانات الفصلية:

- الاعتمادات المعقودة.
- الاعتمادات المعقودة الواجب تدويرها.
- الاعتمادات غير المعقودة الواجب تدويرها.
- الاعتمادات غير المعقودة الواجب إلغاؤها.

يجب أن يتضمن هذا البيان التصحيحات التي أجريت سنداً للمادة ٩ من قانون المحاسبة العمومية، كما يجب أن يضم إليه، بيان مفصل على فقرات الموازنة بالمبالغ المعقودة غير المصروفة في نهاية سنة الحساب.

٢- يرسل مراقب عقد النفقات البيانات المذكورة اعلاه بنسخها الثلاثة إلى الأمر بالصرف في وزارة المالية بعد تدقيقها وتصديقها فيما خص المعلومات الواردة فيها عن الاعتمادات المفتوحة والملغاة والمحجوزة.

٣- يدقق البيانات الأمر بالصرف لدى وزارة المالية ، ويصدقها لجهة المعلومات الواردة فيها بالنسبة للاعتمادات المصروفة، ويصدق المعلومات الواردة في البيان السنوي فيما خص الاعتمادات المعقودة الواجب تدويرها ويودعها بنسخها الثلاثة مصلحة المحاسبة العامة بعد أن يضم إلى كل من البيانات الفصلية نسخة مصدقة من بطاقات سجل أستاذ الحوالات المصروفة، وجداول مراجعة تفصيلية بحسب البنود والفصول والأبواب والأجزاء على ثلاث نسخ وفقاً للنموذج رقم ٦- تنظم هذه البيانات وتدقق ضمن المهل المحددة في النموذج رقم ٧ الملحق بهذا المرسوم.

٤- تدقق مديرية المحاسبة العامة بيانات النفقات الفصلية والسنوية، وتوحد عناصرها، ثم تودع ديوان المحاسبة نسخة منها، وتعيد النسخة الثانية إلى مصدرها الأساسي، وتحتفظ بالثالثة لديها.

٥- تتولى مديرية المحاسبة العامة لدى وزارة المالية- قسم النفقات - اعداد قطع حساب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري للعام ، نقلاً عن قيود بطاقات سجل الأستاذ بعد إنجازها وتثبيت من :

- تأشير مراقب عقد النفقات على صحة البيانات لجهة الاعتمادات.
- تصديق مصلحة الصرفيات على البيانات لجهة صحة المبالغ المصروفة.
- انطباق مجاميع النفقات المصروفة (الحقل ١١ من النموذجين المذكورين) على مجاميع نسخ بطاقات سجل أستاذ الصرفيات
- انطباق حوالات الصرف والأوراق الثبوتية الفصلية المرسلة من المحتسبين على تفصيل النفقات المصروفة المدونة على نسخ بطاقات السجل المذكور.
- انطباق هذه البطاقات على جداول المراجعة التفصيلية وتوافق هذه الجداول فيما بينها.

وتتولى تدوين الاعتمادات المفتوحة والمدورة والمنقولة والملغاة، بالاستناد إلى النصوص المتعلقة بها، على بطاقات سجل أستاذ الاعتمادات، لكل بند من الموازنة، وفقاً للنموذج رقم ٨. وتقوم بمقارنة مجاميع البطاقات الفصلية المنظمة على أساس البنود بمجاميع البطاقات المنظمة على أساس الفقرات المنقولة عن بيانات حركة الاعتمادات الفصلية (الحقول رقم ٣ حتى ٨ من النموذج رقم ٤).

كما تدون المديرية المذكورة فصلياً قيود حجز وتصفية وصرف النفقات نقلاً عن بيانات المحاسب الإداري الفصلية بنفقات موازنة المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري .

كما تجمع قيود قسم النفقات في سجل أستاذ المحاسبة الإدارية حسب فقراته وبنوده، وفصوله وأبوابه وأجزائه، وتقارن النتائج بمجاميع بيانات النفقات السنوية للثبوت من صحة الأرقام، وتدون القيود في الحقول رقم ٥ و ٦ و ٧ من النموذج رقم ٩ .

وبما ان اصول التدقيق في قطع الحساب ومستنداته يؤدي الى اجراء المطابقات بين الحساب الاداري وحساب المهمة .

وبما انه تبين ما يلي :

- ان المعلومات العائدة لقسم النفقات قد تم الحصول عليها من المركز الالي في وزارة المالية بدلا من قيود بطاقات سجل الاستاذ الواجب اعداده من مصلحة المحاسبة العامة في وزارة المالية وفقاً لاحكام المرسوم ٦٥/٣٣٧٣ المشار اليه اعلاه .

- عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بمسك بطاقات سجل الاستاذ التي تتكون من البيانات الفصلية الواردة اليها من المحاسب الاداري والمؤشر عليها من قبل مراقب عقد النفقات والامر بالصرف وفقاً للاصول ، وقد أدى ذلك الى عدم امكانية المطابقة بين المعلومات الواردة في بطاقات الاستاذ مع البيان السنوي .

وبما ان قيام مديرية المحاسبة العامة بتكوين قطع الحساب - قسم النفقات من المعلومات الواردة من المركز الالي والبيانات المرسله اليها من قبل محتسب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري وفقاً لما ورد في كتابها رقم ٢٠٨/ص١٦ المذكور اعلاه يخالف احكام المرسوم ٦٥/٣٣٧٣ .

وبما ان عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بالثبوت من صحة الارقام الواردة في البيانات الفصلية والسنوية العائدة لحركة الاعتمادات، وعدم ورود هذه البيانات السنوية - قسم النفقات من مصدرين مختلفين للثبوت من صحتها وبالتالي عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بالثبوت من صحة الارقام يجعل اجراء المطابقة من قبل ديوان المحاسبة وفقاً للاصول امراً متعذراً .

II - بالنسبة لقسم الواردات

بما انه يتبين من خلال احكام المرسوم رقم ٣٣٧٣ تاريخ ١١/١٢/١٩٦٥ المتعلق بتحديد اصول ومهل تنظيم الحسابات والبيانات المالية وتدقيقها وتوحيدها لاسيما المواد رقم ٢-٣-٤-٥-٦-٧-٣٤-٣٥- ما يلي:

١- يرسل موظفو الإدارات ذات الموازنات الملحقة المكلفون إصدار أوامر القبض أو أوامر التحصيل أو تصفية الحقوق، فيما خص واردات الدولة الأخرى بما فيها الديون والمبالغ المحكوم بها قضائياً لصالحها، إلى مصلحة المحاسبة العامة:

➤ بياناً ربع سنوي: بإجمال المبالغ المحققة والمبالغ الملغاة أو المنزلة.

﴿ بياناً سنوياً: بالمبالغ المحققة خلال السنة والمبالغ الملغاة او المنزلة ، والمبالغ الصافية
الموضوعة قيد التحصيل.

ويضم إلى البيان ربع السنوي نسخ مصدقة عن هذه الأوامر والسندات مع جداول
مراجعة بها منظمة حسب تسلسل إصدارها.

٢- يرسل محتسب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري إلى مصلحة المحاسبة العامة،
بياناً سنوياً بواردات الموازنة المحصلة.

٣- تتولى مديرية المحاسبة العامة، بعد استلام بيانات الواردات الفصلية:

- مقارنة أوامر القبض والتحصيل وسندات التصفية بجدول مراجعتها.
- تدقيق مجاميع هذه الجداول للثبوت من انطباقها على مجاميع بيانات الواردات العائدة لها.
- تدوين البيانات في بطاقات سجل أستاذ المحاسبة الإدارية «قسم الواردات» (وتختص كل بطاقة منه بنوع من الواردات).
- التأشير على هذه البيانات .
- ارسال نسخ عن هذه البيانات الى كل من :
 - ديوان المحاسبة، تربط بها مستندات أوامر القبض أو التحصيل.
 - الادارة المعنية ،
 - مديرية المحاسبة العامة .

٤- تتولى مديرية المحاسبة العامة سنوياً:

- مقارنة مجاميع البيانات السنوية بمجاميع بطاقات سجل أستاذ المحاسبة الإدارية للثبوت من صحتها وملء الحقل العائد ل«تقديرات الموازنة».
- ملء حقل «التحصيلات» بعد التثبت من صحة الأرقام بالرجوع إلى حسابات مهمة المحتسب وبياناته السنوية واستخراج الباقي قيد التحصيل في نهاية السنة وتدوينه في البطاقات العائدة له .
- مقارنة هذه البقايا ببيانات البقايا الاسمية الواردة من المحتسب مع حساب المهمة.
- التأشير على البيانات السنوية قبل إرسالها إلى المراجع المختصة.

٥- تنظم مديرية المحاسبة العامة قسم الواردات من قطع حساب الموازنة السنوي نقلاً عن
بطاقات سجل الأستاذ المسوك لديها .

- يتضمن هذا القسم:
 - تقديرات الموازنة.
 - البقايا المدورة إلى أول السنة.
 - المبالغ المحققة.
 - المبالغ الملغاة أو المنزلة.
 - المبالغ الصافية الموضوعة قيد التحصيل.
 - المبالغ المحصلة.
 - المبالغ الباقية قيد التحصيل.

٦- تضع مديرية المحاسبة العامة تقريراً بملاحظاتها الناتجة عن تدقيقها في بيانات الواردات بشأن القيود التي لم تتناولها التسوية، وترسله مع قطع حساب الموازنة إلى ديوان المحاسبة.

٧- تستخرج مديرية المحاسبة العامة من حسابات المهمة ومستنداتها، المعلومات اللازمة لإنجاز قطع الحساب وخاصة:

- التحصيلات والبقايا لقسم الإيرادات.
- بيان سلفات الخزينة وفقاً لاحكام المادة ٢١٣ من قانون المحاسبة العمومية.

٨- توحد مديرية المحاسبة العامة المعلومات المستخرجة من البيانات عن التحقيقات والتحصيلات والبقايا، وتقارنها بمجاميع قسم الواردات من بطاقات سجل أستاذ المحاسبة الإدارية ، كما تقارن مجموع الواردات المحصلة السنوية مع بيانات محتسب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري .

وبما انه اثناء التدقيق في قطع الحساب - قسم الواردات لاجراء المطابقات تبين عدم ارسال محتسب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري الى مديرية المحاسبة العامة ما يلي :

- بيانات فصلية و سنوية عن الواردات المحققة والملغاة أو المنزلة والمبالغ الموضوعة قيد التحصيل عن العام ٢٠١٨
- البيانات السنوية عن الواردات المحصلة عن العام ٢٠١٨.
- بياناً بالبقايا المدورة من العام ٢٠١٨ الى العام ٢٠١٩.

وبما انه تبين ان مديرية المحاسبة العامة لم تقم بمسك سجل استاذ المحاسبة الادارية قسم الواردات وفقاً للاصول .

وبما ان مديرية المحاسبة العامة قامت بإنجاز قطع الحساب - قسم الواردات من المعلومات الواردة في حساب مهمة محتسب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري من سجل مهمته لعام ٢٠١٨ .

وبما ان هذه المديرية لم تثبت وتؤشر على البيانات السنوية للواردات وفقاً للاصول علماً ان هذه البيانات لم ترفق مع قطع الحساب وتم الحصول عليها إلكترونياً .

وبما ان عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بالتثبت من صحة الارقام الواردة في البيانات الفصلية والسنوية العائدة للواردات ، وعدم ورودها من مصدرين مختلفين وفقاً لاحكام المرسوم ٦٥/٣٣٧٣ يجعل من اجراء المطابقة من قبل ديوان المحاسبة وفقاً للاصول امراً متعذراً .

ثالثاً : في مضمون الحساب :

وبما انه يقتضي دراسة وتدقيق الارقام الواردة في قطع الحساب لجهة الواردات ولجهة النفقات وفقاً لما يلي :

١- الواردات :

أ- تقديرات الواردات لعام ٢٠١٨

٥٩,٩٤ %	١٨,٢٨٢,٥٠٠,٠٠٠	الفصل الاول: تقديرات المبيعات
١,٩٦ %	٦٠٠,٠٠٠,٠٠٠	الفصل الثاني : ايرادات متفرقة
٣٨,١ %	١١,٦١٥,١٩٠,٠٠٠	الفصل الثالث: مساهمة الموازنة العامة
100 %	٣٠,٤٩٧,٦٩٠,٠٠٠ ل.ل.	المجموع:

ب - الواردات المحصلة والباقية قيد التحصيل لعام ٢٠١٨

٤٣,٤٩ %	١٣,٦٠٠,١١٠,٠٠٠	- المبيعات وحاصلات المديرية	- المبالغ المحصلة
٢,٧١ %	٨٤٧,٣٦٩,٠٠٠	- ايرادات متفرقة	
٥٣,٨ %	١٦,٨٢٣,٠٠٠,٠٠٠	- مساهمة الموازنة العامة	
١٠٠ %	٣١,٢٧٠,٤٧٩,٠٠٠	المجموع	
٢٥,٦٢ %	٤,٦٨٢,٣٩٠,٠٠٠	- المبيعات وحاصلات المديرية	المبالغ الباقية قيد التحصيل :

➤ ملاحظات التدقيق :

- إن نسبة الواردات الذاتية المقدرة من مجموع تقديرات واردة الموازنة = $18,282,500,000 / 100 * 59.94 = 10,940,000,000$ %٥٩,٩٤.
- إن نسبة الواردات المقدرة من مساهمة الموازنة العامة من مجموع تقديرات واردة الموازنة = $11,615,190,000 / 100 * 38.1 = 4,437,500,000$ %٣٨,١.
- إن نسبة الواردات المتفرقة المقدرة من مجموع الواردات المقدرة = $600,000,000 / 100 * 1.96 = 1,176,000,000$ %١,٩٦.
- إن نسبة الواردات الذاتية = المبيعات وحاصلات المديرية من مجموع الواردات الفعلية = $13,600,110,000 / 100 * 43.49 = 5,900,000,000$ %٤٣,٤٩.
- إن نسبة الواردات = ايرادات متفرقة من مجموع الواردات الفعلية = $847,369,000 / 100 * 2.71 = 2,300,000,000$ %٢,٧١.

- إن نسبة الواردات = مساهمة الموازنة العامة من مجموع الواردات المحصلة
= ١٦,٨٢٣,٠٠٠,٠٠٠ / ١٠٠ * ٣١,٢٧٠,٤٧٩,٠٠٠ / ١٠٠ = ٥٣,٨ %

- اما الواردات الذاتية المحصلة وغير المحصلة (المبيعات وحاصلات المديرية) كانت
كما يلي :

• إن نسبة الواردات الذاتية = المبيعات وحاصلات المديرية المحصلة من مجموع
الواردات المقدره = ١٣,٦٠٠,١١٠,٠٠٠ / ١٠٠ * ١٨,٢٨٢,٥٠٠,٠٠٠ / ١٠٠ = ٧٤,٣٩ %

• إن نسبة الواردات الذاتية = المبيعات وحاصلات المديرية غير المحصلة من
مجموع واردات المبيعات وحاصلات المديرية المقدره =
٤,٦٨٢,٣٩٠,٠٠٠ / ١٠٠ * ١٨,٢٨٢,٥٠٠,٠٠٠ / ١٠٠ = ٢٥,٦١ %

٢- النفقات :

بما ان المادة التاسعة من المرسوم رقم ٢٠١٠/٤٠٠١ الفقرة ٣ تنص على ما يلي: "
يرفق مشروع قانون قطع الحساب والبيانات التفصيلية بالمستندات التالية فيما خص النفقات "

- الاعتمادات الأساسية في الموازنة
- الاعتمادات المدورة
- الاعتمادات الاضافية
- الاعتمادات الملغاة
- الاعتمادات النهائية
- الاعتمادات المحجوزة
- المبالغ المعقودة
- المبالغ المصفاة
- المبالغ المصروفة
- الاعتمادات المعقودة الواجب تدويرها
- الاعتمادات غير المعقودة الواجب تدويرها
- الاعتمادات غير المعقودة الواجب الغاؤها.

يجب ان يتضمن هذا الحساب السنوي التصحيح للأخطاء المادية او للأخطاء في
التنسب وأن تضم اليه لائحة مفصلة بالمبالغ المعقودة غير المصروفة في نهاية السنة موقعة
من الأمر بالصرف , وان تصدق هذه البيانات من قبل مراقب عقد النفقات ومن قبل الأمر
بالصرف.

وبما ان قسم النفقات من الموازنة جاء على الشكل التالي:

أ - حركة الاعتمادات في موازنة عام ٢٠١٨

النسبة %	ل . ل .	مصادر الإعتمادات
٥٨,٧١	٣٠,٤٩٧,٦٩٠,٠٠٠	الإعتمادات الأساسية
٤١,٢٩	٢١,٤٤١,١٨٦,٠٠٠	الإعتمادات المدورة من عام ٢٠١٧
0	٨٢,٥٠٠,٠٠٠	الإعتمادات الإضافية عام ٢٠١٨
0	(٨٢,٥٠٠,٠٠٠)	الإعتمادات الملغاة من عام ٢٠١٨
100	٥١,٩٣٨,٨٧٦,٠٠٠	مجموع الإعتمادات
٥٥,٨٤	٢٩,٠٠٣,٧٨٠,٠٠٠	الإعتمادات المصروفة عام ٢٠١٨
١٣,٥٧	٧,٠٤٩,١٢٣,٠٠٠	الإعتمادات المدورة الى عام ٢٠١٩
٣٠,٥٩	١٥,٨٨٥,٢٧٣,٠٠٠	الإعتمادات الملغاة عام ٢٠١٨
100	٥١,٩٣٨,٨٧٦,٠٠٠	مجموع الإعتمادات

ب- النفقات المصروفة عام ٢٠١٨ .

مجموع الجزء الثاني (ب)	مجموع الجزء الثاني (أ)	مجموع الجزء الاول	الجزء الاول	
			٢٧,٠٦٤,٧٣٦,٠٠٠	11 مواد استهلاكية
			٥٥٨,٢٤٩,٠٠٠	12 خدمات استهلاكية
			٦٤١,٢١٧,٠٠٠	13 المخصصات الرواتب والاجور وملحقاتها
			0	14 التحويلات
			٩,٧٣٨,٠٠٠	١٥ تعويضات عائلية
			٥١٥,٦٥٥,٠٠٠	16 نفقات مختلفة
		٢٨,٧٨٩,٥٩٥,٠٠٠		مجموع الجزء الاول
				الجزء الثاني
			١٣,١٥٠,٠٠٠	226 تجهيزات
			٦,٠٣٥,٠٠٠	228 صيانة
			١٩٥,٠٠٠,٠٠٠	229 نفقات اخرى تتعلق بالاصول الثابتة المادية
	٢١٤,١٨٥,٠٠٠			مجموع الجزء الثاني (أ)
0			0	227 اشاء ابنية متخصصة
0				مجموع الجزء الثاني (ب)
0	٢١٤,١٨٥,٠٠٠	٢٨,٧٨٩,٥٩٥,٠٠٠	٢٩,٠٠٣,٧٨٠,٠٠٠	مجموع النفقات المصروفة

➤ ملاحظات التدقيق :

- النفقات المصروفة حسب البنود مع النسب المئوية

النسبة %	ل . ل .	الجزء الاول	
٩٣,٣٢	27,064,736,000	11	مواد استهلاكية
١,٩٢	558,249,000	12	خدمات استهلاكية
٢,٢١	641.217.000	13	المخصصات الرواتب والاجور وملحقاتها
٠,٠٤	9,738,000	١٥	تعويضات عائلية
١,٧٧	515,655,000	16	نفقات مختلفة
٩٩,٢٦	28,789,595,000		مجموع الجزء الاول

الجزء الثاني		
226	تجهيزات	١٣,١٥٠,٠٠٠
228	صيانة	٦,٠٣٥,٠٠٠
229	نفقات اخرى تتعلق بالاصول الثابتة المادية	١٩٥,٠٠٠,٠٠٠
	مجموع الجزء الثاني (أ)	214,185,000
227	اشاء ابنية متخصصة	0
	مجموع الجزء الثاني (ب)	0
	مجموع النفقات المصروفة	٢٩,٠٠٣,٧٨٠,٠٠٠
		٠
		% ١٠٠

- ان نسبة المواد الاستهلاكية (نفقات التشغيل) تمثل ٩٣,٣٢ % من مجموع نسب النفقات المصروفة وباقي النسبة هي متدنية جداً وتشكل ٦,٦٨ % من باقي نسب النفقات .

- ان نفقات الاستثمار تمثل ٠,٧٤ % من مجموع نسب النفقات المصروفة وهي متدنية جداً.

وتجدر الاشارة في هذا السياق الى ان بيان النفقات قد تم اعداده بعد الحصول على المعلومات من المركز الالي من مديرية المحاسبة العامة ٢٠١٨ وهو غير مهور وغير مؤرخ وغير موقع من اي مرجع .

رابعا : في حساب النتائج (قطع حساب ٢٠١٨) :

١- الواردات	ل . ل .	ل . ل .
أ- الواردات المنفذة		
الواردات المحققة خلال السنة من حاصلات	31,270,479,000	
يضاف بقايا المبالغ غير المحصلة المدورة من السنة السابقة	0	
المجموع	31,270,479,000	
يطرح المبالغ المنزلة	0	
صافي المبالغ الموضوعة قيد التحصيل	31,270,479,000	
تنزل المبالغ الباقية قيد التحصيل والمدورة لسنة ٢٠١٩	0	
صافي المبالغ المحصلة	31,270,479,000	
ب - المأخوذات من حساب مال الاحتياط لتغطية الاعتمادات المدورة من سنة ٢٠١٧ الى سنة ٢٠١٨	٢١,٤٤١,١٨٦,٠٠٠	
مجموع الواردات المحصلة والمأخوذات من مال الاحتياط لتغطية الاعتمادات المدورة	٥٢,٧١١,٦٦٥,٠٠٠	
2 - النفقات المصروفة		
ا- على الجزء الاول	28,789,595,000	
ب- على الجزء الثاني - أ	214,185,000	
ج - على الجزء الثاني - ب	0	
مجموع النفقات المصروفة	(٢٩,٠٠٣,٧٨٠,٠٠٠)	
النتيجة الدفترية : زيادة الواردات على المصروفات (بما فيها المأخوذات من مال الاحتياط)	٢٣,٧٠٧,٨٨٥,٠٠٠	
تنزل المأخوذات من مال الاحتياط	(٢١,٤٤١,١٨٦,٠٠٠)	
النتيجة النهائية : زيادة الواردات المحصلة فعليا على النفقات المصروفة	2,266,699,000	
يقفل الوفر البالغ ٢,٢٦٦,٦٩٩,٠٠٠ ل . ل . في حساب مال الاحتياط اسناداً للمادة ١٩٦ من قانون المحاسبة العمومية .		

وبما ان (النتيجة النهائية والتي تم الحصول عليها بطرح "النفقات من الواردات") في المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري تكون قد حققت وقرأ بمقدار /٢,٢٦٦,٦٩٩,٠٠٠/

ل.ل. يقل هذا الوفر في حساب مال الاحتياط ويتم دفعه لتسديد جزء من حساب سلفات لتغطية عجز الموازنة والبالغ كما يلي :

ح / سلفات لتغطية عجز موازنة الحبوب والشمندر السكري لعام ٢٠١٨

من ح/ مال احتياط عام ٢٠١٨	2,266,699,000	رصيد ٢٠١٨/١/١ عجز	١٠٤,٠٤٦,٣٢٤,٢١٤
رصيد ٢٠١٨/١٢/٣١ عجز	١٠١,٧٧٩,٦٢٥,٢١٤		

لذلك

يبدي ديوان المحاسبة وفي نطاق رقابته الادارية المؤخرة الملاحظات والإقتراحات الواردة في متن هذا التقرير مع وجوب الإلتزام بها لاسيما لجهة ما يلي :

- ١- وجوب التقيد بأحكام المرسوم ٢٠١٠/٤٠٠١ لجهة مهل ارسال الحسابات .
 - ٢- وجوب التقيد بأحكام المرسوم ٦٥/٣٣٧٣ لجهة اعداد الحسابات.
 - ٣- وجوب التوقيع على بيان حركة الاعتمادات (الحساب الاداري) وختمه بختم المديرية.
- ابلاغ هذا التقرير الى كل من رئيس الجمهورية - رئيس مجلس النواب - رئيس الحكومة - وزير المالية - المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري - مديرية المحاسبة العامة في وزارة المالية - المحتسب المركزي للحبوب والشمندر السكري - النيابة العامة لدى ديوان المحاسبة.

× × ×

تقريراً أتخذ بالاجماع في غرفة المذاكرة في بيروت بتاريخ الثاني عشر من شهر كانون الثاني سنة الفين واحد وعشرين.

الرئيس	المستشار	المستشار	كاتب الضبط
نللي ابي يونس	نجوى الخوري	رانية اللقيس	محمد الشحيمي

يحال على المراجع المختصة
بيروت في / / ٢٠٢١
رئيس ديوان المحاسبة
القاضي محمد بدران